

ماذا يفعل من طلق زوجته طلقة واحدة ويريد أن يرجعها؟ الشيخ

الغديان - مشروع كبار العلماء

عبد الله الغديان

حصل بي بي وبين زوجتي مناقشة وبسبب هذه المناقشة طلقتها طلقة واحدة مع العلم انها الان تعيش معي ومع والدي ووالدتي في البيت وقد انجبت مني طفلا وهي تريديني وانا اريدها ولم تذهب الى بيت والدها اه فافيدوني هل هذه - [00:00:00](#)

طلقة اه في هذه الطلقة وهل علي اكراره ام ماذا افعل؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. الجواب هذه الطلقة التي صدرت منك اذا لم يسبقها طلاق منك على هذه - [00:00:20](#)

بحيث تكون هذه الطلقة مكملة لثلاث طلقات. وكانت المرأة لا تزال في عدتها. فانك تراجعها اشهد اثنين على رجعتها وتبقى معك هذه الزوجة وتحسب عليك هذه الطلقة وهي تخرج من العدة ان كان - [00:00:40](#)

حامل بوضع الحمل وان كانت تحيض بثلاث حيضات وان كانت لا تحيض فانها تعتمد ثلاثة اشهر اذا كانت ايسة فانها تعتمد ثلاثة اشهر. واذا كان قد خرج من العدة فانك تعقد عليها بروظاها وبمهر - [00:01:00](#)

جديد. واذا كانت هذه الطلقة مكملة للثلاث فلا يجوز لك الرجوع عليها الا بعد ان تتزوج زوجا اخر نكاح شرعي ويمسها. فاذا طلقها وخرجت من العدة فلا مانع من رجوعك عليها بشرط الا - [00:01:20](#)

اه يكون زواجه الثاني من اجل الحيلة يعني من اجل ان يحللها لك لان هذا يقع من بعض الناس اذا كانت العلاقة بينه وبين زوجته قوية وحصلت الفرقة بينهما فرقة لا تجيز له الرجوع - [00:01:40](#)

عليها الا بعد زوج فانهما يعمدان او يعمد الزوج او تعمد الزوجة الى شخص ليحللها الى زوجها الاول وهذا لا يجوز وبالله التوفيق - [00:02:00](#)